

إكرام أحفاد ولده المتوفى باقامتهم مقام والدهم/الجمعة)21-7- 4202م(أمسية الفتاوى بمسجد علي بن أبي طالب

صلاح الصاوي

الشيخ حفظه الله واطال الله قرير عنده اولاد فمات احدهم وخلف اولادا يعني له احفاد من هذا الولد الذي انتقل الى جوار ربه في حياة ابيه. وهو يريد ان احفاده وان يجبر كسرهم وان يرحم لطفهم. ان يعطيهم من من المال ما يسميهم - 00:00:00 اعمامهم. يعني نصيب ابوهم ده اللي لو افترضنا ان اباهم كان على قيد الحياة هيديهم نصيبه ويوزعه بينهم. قال لها لا ده هذا هو المقصود اقامة كاملة. يعني كانه يريد ان يقيم هذا الاحفاد. الاحفاد يقيمهم مقام الرجل - 00:00:30 الولد توفى في حياته ويديهم حقه. في فرق حبيينا بين العطية والوصية. العطية الرجل مسلط في علامات في حياتي والامر فيها واسع. اما الوصية الميم فمضاف الى ما بعد الموت لابد تكون في حدود التلت - 00:00:50 فهو احسن حاجة يخليها عطية. تمليك معجل مضاف مقبوض في الحياة. ويفعل هذا الذي يريد والحمد لله لكن انا ارى ان اجعله وصية. عطية. احسن الله اليك يا شيخ - 00:01:10